حوار حول

مسائل التكفير

تأليف

سماحة الشيخ الإمام

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

دار المنهاج

الآجري

حوار حول

مسائل التكفير

تأليف

شيخ الإسلام الإمام

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

دار المنهاج

حقوق الطبع محفوظة
للدار المنهاج

الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م
الطبعة الثانية ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م
مصححة ومنقحة

رقم الإيداع: ٢١٠١٩/ ٢٠٠٥

٨١ شارع الهدي المحمدي - من أحمد عرابي - مساكن عين شمس
القاهرة - جمهورية مصر العربية
جوال: ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٤٠٨١ - ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٤٠٧٨ - ٠٠٢/٠١٢٨٨٨٤١١٣
E-Mail : daralmenhaj@hotmail.com
daralminhaj@yahoo.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لله، وصلَّىٰ الله وسلَّم علىٰ رسول الله، وعلىٰ آله وأصحابه ومَنِ اهتدىٰ بِهداه.

أمَّا بعد:

فقَدْ قال الله عَزَّوَجَلَّ في كتابه الكريم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

فإنَّ الله عَزَّوَجَلَّ يأمُر عباده المؤمنين فِي آياتٍ كثيراتٍ بالتَّقوىٰ؛ لأنَّ التَّقوىٰ جِمَاعُ الدِّين، وهي العبادة الَّتِي خُلِقَ النَّاسُ لَها، وأُمِروا بِها؛ لقوله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات:٥٦].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة:٢١].

وهي العبادةُ الَّتِي بعثَ اللهُ بِها الرُّسلَ -عليهمُ الصَّلاة والسَّلامُ-؛ لقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴿٣٦﴾﴾[النحل:٣٦].

هذه العبادةُ هي توحيدُ الله وطاعتهُ، هي التَّقوىٰ والإيمَان، هي البرُّ والْهُدىٰ، كما قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَىٰ ﴿٢٣﴾﴾[النجم:٢٣].

قال تعالىٰ: ﴿وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ ﴿١٨٩﴾﴾[البقرة:١٨٩].

﴿وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿١٧٧﴾﴾[البقرة:١٧٧].

فالواجبُ على جَميع الْمُكلَّفين من الْجِنِّ والإنس، والعرب والعجم، والذُّكور والإناث؛ الواجب عليهم جَميعًا أن يتَّقوا الله، وذلك بتوحيده والإخلاص له، واتِّباع رسوله ﷺ؛ هذه العبادة الَّتِي خُلِقوا لَهَا، وأصلُها وأساسُها شهادة أن لا إله إلَّا الله، وأنَّ مُحَمَّدًا رسول الله؛ هذا أساس الدِّين، وأَصلُه الشَّهادتان، شهادة أن لا إله إلَّا الله، ومعناها: لا معبود بحقٍّ إلَّا الله، يشهدُ المؤمنُ والمؤمنة أنَّه لا معبودَ بحقٍّ إلَّا الله، ويشهدون أنَّ مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطَّلب الْهَاشِمي العربي

المكِّي، ثُمَّ المدني هو رسول الله ﷺ حقًّا؛ وأنَّ الواجب اتِّباعه والإيمان بِما جاء به، وتصديقه واتِّباع شريعته، هذا هو الواجب علىٰ الجميع، وقَدْ قال تعالىٰ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ ﴿٦٢﴾﴾ [الحج:٦٢].

قال تعالىٰ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ ﴿٢٣﴾﴾ [الإسراء:٢٣].

قال سبحانه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ ﴿٥﴾﴾ [البينة:٥].

هذه هي العبادةُ الَّتِي خُلِقوا لَها، أن يخصُّوا الله بالعبادة، بدعائهم، وخوفهم، ورجائهم، وذبحهم، واستغاثتهم، وصلاتِهم وغيرها.

وعليهم مع هذا أن يشهدوا أنَّ مُحَمَّد بن عبد الله بن عبد المطَّلب هو رسولُ الله حقًّا إلَىٰ جَميع الثَّقلين؛ جنِّهم وإنسهم، عربِهم وعجمهم، ذكورهم وإناثهم، علىٰ جَميع المُكلَّفينَ أن يشهدوا بذلك؛ أن يشهدوا أنَّه لا إله إلَّا الله، أي: لا معبود بحقٍّ

إلَّا الله؛ ويشهدوا أنَّ مُحَمَّد بن عبد الله هو رسولُ الله حقًّا إلَىٰ جَميع الثَّقلين؛ الجنِّ والإنس، وأنَّه خاتَم الأنبياء، ليس بعدهُ نَبِيٌّ، كما قال تعالىٰ: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴿٤٠﴾﴾[الأحزاب:٤٠].

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴿١٥٨﴾﴾[الأعراف:١٥٨].

وبعد ذلك أيضًا يلزمُ الإيمانُ ببقيَّة أركان الإسلام: الصَّلاةُ، والزَّكاةُ، والصِّيامُ، والحجِّ؛ لقول النَّبِيِّ ﷺ: «**بُنِي الإسلام علىٰ خمسٍ: شهادة أن لا إله إلَّا الله، وأنَّ مُحَمَّدًا رسول الله، وإقام الصَّلاة، وإيتاء الزَّكاة، وصوم رمضان، وحج البيت**»(١).

هذه أشياء لا بُدَّ منها مع الإيمان بالله، وملائكته، وكُتُبه، ورُسُله، واليوم الآخر، وبالقدر خيرِهِ وشرِّه.

هذه أُصُول الإيمان السِّتَّة، ويتبعُ ذلك جَميعُ ما أمرَ الله

(١) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

به؛ يدخلُ فِي الإسلام والإيمان كلُّ ما أمرَ اللهُ به ورسولُهُ، كما يدخلُ فِي ذلك تركُ كلِّ ما نَهىٰ الله عنه ورسولُهُ؛ كلٌّ داخلٌ فِي الإسلام والإيمان، فعلىٰ جَميع المُكلَّفين أن يؤمنوا بالله ورسوله، وأن يؤمنوا بالأركان السِّتَّة، وأَنْ يعملوا بالأركان الخمسة: الشَّهادتين، الصَّلاة، الزَّكاة، الصِّيام، والحجِّ، ويؤمنوا بأنَّها فرضٌ علىٰ الجميع.

كما أنَّ عليهم أن يؤمنوا بأنَّ الله حرَّمَ عليهم الشِّركَ، وحرَّم عليهم جَميع المعاصي الَّتِي بيَّنها الله فِي كتابه، وبيَّنها رسولهُ ﷺ: من الزِّنا، والسَّرقة، وشرب المسكر، والرِّبا، وغير هذا مِمَّا حرَّم الله.

يَجبُ علىٰ جَميع المُكلَّفينَ الإيمانُ بكلِّ ما أَوْجَبه اللهُ، والإيمانُ بكلِّ ما حرَّمهُ الله، وعليهم العملُ، وذلك بأداء فرائض الله، وتَرْك مَحَارم الله، والوقوف عند حدود الله، يَرْجون ثواب الله، ويَخشَوْن عقابَه؛ وَيُشرعُ لَهم المسارعةُ فِي الخيرات بالنَّوافل؛ لأنَّها تُكمَّل بِها الفرائضُ، يُشرعُ لكلِّ

مؤمنٍ ومؤمنةٍ المسارعةُ فِي الخيرات: صلاةُ النَّافلة، صدقةُ النَّافلة، الإكثارُ من ذِكْر الله، حجُّ النَّافلة، عمرةُ النَّافلة إلَىٰ غير ذلك مِمَّا شَرَعه الله من النَّوافل؛ ومتَىٰ سارعَ المؤمن إلَىٰ ذلك، وسابقَ إلَىٰ ذلك، صارَ من المُقرَّبين من الطَّبقة العليا.

فإن طبقات المسلمين ثلاث:

الطَّبقة الأولَى: الظَّالِمُ لنفسه، صاحبُ المعاصي.

الطَّبقة الثَّانية: المقتصدُ الَّذي أدَّىٰ الفرائض، وترك الْمَحارمَ.

الطَّبقة الثَّالثة: المُقرَّبون، وهُمُ السَّابقونَ للخيرات مع أداء الفرائض، يسارعون إلَىٰ الطَّاعات، والأعمال الصَّالِحَة الَّتِي لا تَجبُ عليهم؛ يرجونَ ثواب الله، ويَخشونَ عقابَهُ[1].

---

(١) قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ۖ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ۖ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾﴾ [فاطر:٣٢].

الوصية لأبنائي الطلبة ولجَميع المستمعين:

أن يَتَّقوا الله فِي كلِّ مكانٍ، وفِي كلِّ حالٍ، وفِي كلِّ زمانٍ، وأَنْ يستقيموا علىٰ دين الله، وأن يَحْذروا مَحَارم الله، وأَنْ يقفوا عند حدود الله يرجون ثواب الله، ويَخْشون عقابه، عملًا بقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَبْشِرُوا۟ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَآؤُكُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِىٓ أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ﴾ أي: ما تطلبون ﴿نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾﴾ [فصلت: ٣١، ٣٢].

وقال تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾﴾ [الأحقاف: ١٣، ١٤].

وقال سبحانه لنبيِّه ﷺ: ﴿فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ ﴿١١٢﴾﴾ [هود: ١١٢].

الواجب على جَميع المُكلَّفين: الاستقامة -يعني: الثَّبات علىٰ

الْحَقِّ، والسَّيْر عليه من أداء الفرائض، وتَرْك الْمَحارم حَتَّىٰ الْمَوت.

هذا هو الواجبُ علىٰ الْجَميع: أن يَتَّقوا الله، ويلزموا حقَّه؛ ويلزموا أداء الفرائض وتَرْك الْمَحارم؛ والإيمانَ بالله ورسوله، والرَّغبة فيما عند الله عن إخلاصٍ وصدقٍ.

وأن يرجوا ثواب الله، ويخشوا عقابه حَتَّىٰ الموت، ولِهذا قال الله سبحانه لنبيِّه: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ [الحجر:٩٩].

وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

هذا الواجبُ علىٰ الْجَميع: أن يَتَّقوا الله، وأن يستقيموا علىٰ دينه، وأن يتركوا مَحارمَهُ، وأن يحبُّوا فِي الله، ويُبْغضوا فِي الله، ويوالوا فِي الله، ويعادوا فِي الله، لِهذا خُلِقوا، وبِهذا أمروا، فذلك هو العبادة الَّتِي هم مخلوقون لَها؛ لقوله سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات:٥٦].

وهي العبادة الَّتِي أُمِروا بِها فِي قوله سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة:٢١].

فالواجبُ: الْمُجاهدةُ فِي هذا، وسؤال الله التَّوفيق، كلُّ واحدٍ يسأل ربَّه التَّوفيق والإعانة، يقول الله سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾ [العنكبوت:٦٩].

ويقول سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ﴿٢﴾ وَيَرۡزُقۡهُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَحۡتَسِبُ﴾ [الطلاق:٢، ٣].

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مِنۡ أَمۡرِهِۦ يُسۡرٗا ﴿٤﴾﴾ [الطلاق:٤].

﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرۡ عَنۡهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعۡظِمۡ لَهُۥٓ أَجۡرًا ﴿٥﴾﴾ [الطلاق:٥].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡ ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠، ٧١].

فمَنِ اتَّقىٰ الله، وحفظ لسانه، واستقام، أصلح اللهُ له العمل، وغفر له الذَّنب؛ غَفَر له ذنوبه، وأصلح له أعماله: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب:٧١].

هذه هي التَّقوىٰ: أن يطيع الله ورسوله.

هذه هي التقوىٰ، هذا هو دينُ الله، هذا هو الإيمانُ بالله ورسوله، ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب:٧١].

أسأل الله أن يُوفِّقَ الجميع للعلم النَّافع، والعمل الصَّالح، وأن يَمنحنا وإيَّاكم جَميعًا الفقه فِي دينه، وأن يُعيذنا وإيَّاكم من شرور أنفسنا، ومن سَيِّئات أعمالنا.

والوصيَّةُ مرةً أخرىٰ: العملُ بِما ذكرنا، والدَّعوةُ إِلَىٰ الله أن تعملوا، وأن تكونوا دُعاةً إِلَىٰ الله فِي كلِّ مكانٍ، ترجون ثواب الله، وتخشون عقابَ الله عملًا بقوله سبحانه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فصلت:٣٣]. وعملًا بقوله سبحانه: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴿١٢٥﴾﴾ [النحل:١٢٥].

هكذا أمرنا ربُّنا جلَّ وعلا.

وقال تعالىٰ: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف:١٠٨].

نسألُ الله أن يَجْعلنا وإيَّاكم من أتباع الرَّسول علىٰ بصيرةٍ، وأَنْ يعيذنا وإيَّاكم من شرور أنفسنا، ومن سَيِّئات أعمالنا، إنَّه وليُّ ذلك والقادرُ عليه.

وصلَّىٰ الله وسلَّم وبارك علىٰ عبده ورسوله نَبيِّنا مُحَمَّدٍ، وعلىٰ آله وأصحابه، وأتباعه بإحسانٍ.

أسئلة والجواب عليها

السؤال الأول: هناك من يقول بأن القول - وهو قول السلف- : لا نكفرُ أحدًا من أهل الملة بذنبٍ ما لم يستحلَّهُ، يقول: هذا هو قول المرجئة، فما هو تعليقكم؟

الجواب: هذا غلطٌ.

هذا قولُ أهل السُّنَّة: لا يُكفَّر بذنبٍ ما لَمْ يَستحلَّه.

الزانِي لا يكفَّر، شاربُ الخمر لا يكفرُ، يكون عاصيًا، إلَّا إذا استحلَّ ذلك، هذا هو قول أهل السُّنَّة خلافًا للخوارج.

الْخَوارج هم الَّذين يكفرون بالذُّنُوب؛ أمَّا أهلُ السُّنة، فيقولون: عاصٍ، ويجب عليه الحدُّ، ويجب عليه التوبةُ، لكن لا يكفرُ إذا لَمْ يستحلَّ الذنبَ، زنا ولَمْ يستحلَّ، شرب الخمر ولَمْ يستحلَّ، وأشباه ذلك، أَكَلَ الرِّبا ولَمْ يستحلَّ، لا يكون كافرًا، يكون عاصيًا ناقص الإيمان، ضعيفَ الإيمان خلافًا للخوارج والمعتزلة.

هذا هو قولُ أهل السُّنة والجماعة.

أمَّا إذا استحلَّ، فقال: الزِّنا حلالٌ: يكفرُ، أو قال: الخمرُ حلالٌ: يكفر عند أهل السُّنَّة والجماعة جَميعًا، أو قال: الرِّبا حلالٌ: يكفرُ، أو قال: عقوق الوالدين حلالٌ: يكفرُ، لكن إذا فَعَله من غير اعتقادٍ، ويعلم أنَّه حرامٌ، عقَّ والديه ويعلمُ أنَّه حرامٌ، زنىٰ ويعلم أنَّه حرامٌ، شرب الخمر ويعلمُ أنه حرامٌ؛ هذا عاصٍ ناقصُ الإيمان، ضعيفُ الإيمان عند أهل السُّنَّة ولا يكفر، لكن يستحقُّ أن يُقَام عليه الحدُّ: حدُّ الخمر، حدُّ الزنا، يُؤدَّبُ عن العقوقِ، يُؤدَّبُ عن أكل الرِّبا، لا بأس.

☆☆☆☆☆

السؤال الثاني: هل العلماء الذين قالوا بعدم كفر مَنْ ترك أعمال الجوارح مع تَلفُّظه بالشهادتين ووجود أصل الإيمان القلبي، هل هم من المرجئة؟

الجواب: لا؛ هذا من أهل السُّنَّة والْجَماعة.

مَنْ قال بعدم كُفْر تارك الصِّيام، أو الزَّكاة، أو الحجِّ؛ هذا ليس بكافرٍ، لكن أتىٰ كبيرةً عظيمةً، وهو كافرٌ عند بعض العلماء، لكن علىٰ الصواب: لا يَكفر كفرًا أكبر، أمَّا تارك الصَّلاة فالأرجح أنَّه كفرٌ أكبر إذا تَعمَّد تَرْكها، وأمَّا تَرْك الزَّكاة والصِّيام والحجِّ، فهو كفرٌ دون كفرٍ، معصيةٌ، كبيرةٌ من الكبائر.

والدَّليل علىٰ هذا أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال لمَنْ منع الزكاة: «**يؤتىٰ به يوم القيامة ويُعذب بِماله**»، كما دلَّ عليه القرآن: ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [التوبة:٣٥]؛ أخبر النَّبِيُّ ﷺ أنه يُعذَّب بِماله، بإبله، وبقره، وغنمه، وذهبه، وفضته، ثُمَّ يرىٰ سبيله بعد هذا إلَىٰ الجنَّة أو إلَىٰ النَّار[1].

دلَّ علىٰ أنه لَمْ يكفر، وأنَّه يرىٰ سبيلَه إمَّا إلَىٰ الجنَّة، وإمَّا

---

(١) أخرجه مسلم (٩٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

إِلَىٰ النَّار، دلَّ علىٰ أنَّه مُتوعَّدٌ قَدْ يدخل النَّار، وقَدْ يُكتَفَىٰ بعذاب البرزخ، ولا يدخل النَّار، وقَدْ يكون إِلَىٰ الجنَّة بعد العذاب الَّذي هو فِي البرزخ.

☆☆☆☆☆

السؤال الثالث: [في] الإجابة على السؤال الأول البعض يقول: فهمنا من كلامك أنَّ الإنسان إذا نطق بالشَّهادتين ولَمْ يعمل، فهذا ناقص الإيمان، هل هذا الفهم صحيحٌ؟

الجواب: نعم؛ وحَّد الله، وأخلصَ له العبادة، وصدَّقَ رسول الله ﷺ، لكنَّه ما أدَّىٰ الزَّكاةَ، أو ما صام رمضان، أو ما حجَّ مع الاستطاعة، يكونُ عاصيًا، أتىٰ كبيرةً عظيمةً، مُتوعَّدٌ بالنَّار، لكن ما يكفرُ علىٰ الصَّحيح، أمَّا مَنْ تركَ الصَّلاة عمدًا- يكفرُ علىٰ الصَّحيح.

☆☆☆☆☆

السؤال الرابع: هل يمكن صدورُ كفرٍ عمليٍّ مخرجٍ من الملَّة في

الأحوال الطَّبيعيَّة؟

الجواب: هناك كفرٌ عمليٌّ يُخرج من الملَّة؛ مثل السُّجود لغير الله، والذَّبح لغير الله كفرٌ عمليٌّ يُخْرج من الملَّة، فالذَّبحُ للأصنام، أو للكواكبِ، أو للجنِّ: كفرٌ عمليٌّ أكبر، وهكذا لو صلَّىٰ لَهم، أو سجد لَهم يكفر كفرًا عمليًّا أكبر - والعياذ بالله-، هكذا لو سبَّ الدِّين، أو سبَّ الرَّسول، أو استهزأ بالله، أو بالرَّسول، فهذا كفرٌ عمليٌّ أكبرُ عند جَميع أهل السُّنَّة والجماعة.

☆☆☆☆☆

السؤال الخامس: ما معنى الكفر العمليِّ الَّذي يكون في الأحوال الطَّبيعيَّة، والأصلُ القلبيُّ لَمْ ينتقض؟

الجواب: مثلُ: السُّجودِ لغير الله، والذَّبح لغير الله، كفرٌ عمليٌّ مثلُ: سَبِّه للدِّين، أو استهزائِهِ بالدِّين، كفرٌ عمليٌّ - نسأل الله العافية- كفرٌ أكبرُ.

☆☆☆☆☆

السؤال السادس: السجود والذبح إذا كان جهلا، هل يُفرَّق بين الجهل والتعمُّد؟

الجواب: هذا ما فيه جهلٌ، هذه من الأمور الَّتِي لا تُجهلُ بَيْن المسلمين، يذبح لغير الله، لذلك يكفرُ وعليه التَّوبة، وإذا كان صادقًا عليه بالتَّوبة، فمَنْ تاب، تاب الله عليه؛ المشركون تابوا وتاب الله عليهم يوم الفتح، وهم معروفٌ كفرهم وضلالهم، ولَمَّا فتح الله مكةَ ودخلوا فِي دين الله- قَبِلَ الله منهم.

☆☆☆☆☆

السؤال السابع: لكن يا شيخ، بمجرد العمل! كسجود معاذ للنبي ﷺ بمجرد العمل هكذا؟!

الجواب: هذا مُتأوِّلٌ، يُحسَبُ أنَّه جاهلٌ، بَيَّن له النَّبِيُّ ﷺ، استقرَّت الشريعةُ، وعرفَ أنَّ السُّجود لله ﴿فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟ ﴿٦٢﴾﴾ [النجم:٦٢]. انتهىٰ الأمرُ.

كان مُعاذٌ جاهلًا؛ فعلَّمه النَّبِيُّ ﷺ.

الآن استقرَّت الشريعةُ، وَعُلِم أن السجود لله: ﴿فَٱسْجُدُوا۟ لِلَّهِ وَٱعْبُدُوا۟ ﴿٦٢﴾﴾ [النجم:٦٢].

والذبحُ لله: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣].

فالَّذي بَيْن المسلمين يَسْجدُ لغير الله- يكونُ كافرًا، وعليه التَّوبة.

☆☆☆☆☆

السؤال الثامن: هل تبديل القوانين يُعْتبر كفرًا مخرجًا من الملَّة؟

الجواب: إذا استباحه، إذا استباح الْحُكم بقانونٍ غير الشَّريعة، يكون كافرًا كفرًا أكبر، إذا استباح ذلك.

أمَّا إذا فعل ذلك لأسبابٍ خاصَّةٍ عاصيًا لله من أجل الرِّشوة، أو من أجل إرضاء فلانٍ أو فلانٍ، ويعلم أنَّه محرمٌ، يكون كفرًا دون كفرٍ.

أمَّا إذا فَعَله مستحلًّا لَهَا يكون كفرًا أكبر.

كما قال ابن عباس في قوله تعالىٰ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة:٤٤]، ﴿ٱلظَّٰلِمُونَ﴾، ﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾.

قال: ليس كمَنْ كَفَر بالله، ولكن كفرٌ دون كفرٍ.

أي: إذا استحلَّ الحكم بقانونٍ، أو استحلَّ الحكم بكذا أو كذا غير الشَّريعة، يكونُ كافرًا، أمَّا إذا فَعَله لرشوةٍ أو لعداوةٍ بَيْنه وبَيْن المحكوم عليه، أو لأجل إرضاء بعض الشَّعب، أو ما أشبه ذلك، فهذا يكونُ كفرًا دون كفرٍ.

☆☆☆☆☆

السؤال التاسع: هل هناك فرقٌ بَيْن التَّبديل وبَيْن الحكم في قضيةٍ واحدةٍ؟! يعني [هل هناك] فرق في هذا الحكم بين التبديل ككل، والحكم في قضية واحدة؟

الجواب: إذا كان لَمْ يقصد بذلك الاستحلال، وإنَّما حَكَم بذلك لأجل أسبابٍ أخرىٰ، يكون كفرًا دون كفرٍ.

أمَّا إذا قال: لا حرج بالحكم بغير ما أنزل الله- وإنْ قال:

الشَّريعة أفضل- لكن إذا قال: ما فِي حرج؛ مباحٌ- يكفرُ بذلك كفرًا أكبر؛ سواء قال: إن الشَّريعة أفضل، أو مُساوية، أو رأىٰ أفضلَ من الشَّريعة، كلُّه كفرٌ.

☆☆☆☆☆

السؤال العاشر: يعني هذا الحكم يشمل التَّبديل وعدم التَّبديل، يعني يشمل كلَّ الأنواع؟

الجواب: جَميع الصُّور، فِي جَميع الصور.

لكن يَجب أن يُمنع، ويَجبُ منعُ ذلك، وهو كفرٌ دون كفرٍ، ولو قال: إنِّي ما قصدتُ، وما استحللتُهُ، ولو قال: بَيْني وبَيْن فلانٍ عداوةٌ، أو رشوةٌ، يَجب أن يُمنع، فلا يجوز لأحدٍ أن يَحكم بغير ما أنزل الله مطلقًا، ولو كان بينهُ وبين الْمَحكوم عليه عداوةٌ، أو لأسبابٍ أخرىٰ، يَجب المنعُ من ذلك، يَجب أن يُمنَع وليُّ الأمر من ذلك، وأَنْ يَحْكم بشرع الله.

☆☆☆☆☆

السؤال الحادي عشر: ما تقول فيمَنْ يصف أهل السُّنَّة الَّذين لا يُكفِّرون بالذَّنب بانهم مرجئةٌ؟

الجواب: هذا جهلٌ مركبٌ، هذا جاهلٌ من الجَهَلة يُعلَّم؛ المرجئة الَّذين يرون الأعمال ما تدخلُ فِي الإيمان، يرون مَنْ لَمْ يصلِّ، ولَمْ يزكِّ، ولَمْ يصم، هذا من الإيمان، هذه هي المرجئة.

أمَّا أهل السُّنَّة والْجَماعة يقولون: إنَّ مَنْ ترك الزَّكاة عاصٍ، ناقصُ الإيمان؛ ومَنْ لَمْ يصم ناقصُ الإيمان؛ ومَنْ لَمْ يحجَّ وهو مستطيعٌ ناقصُ الإيمان؛ مَنْ زنىٰ ناقصُ الإيمان؛ مَنْ سرقَ ناقصُ الإيمان؛ لكن لا يكفرُ كما تقولُ الخوارجُ، ولا يكونُ مخلدًا فِي النَّار كما تقول المعتزلة، يكون مُعرَّضًا للوعيد، وعلىٰ خطرٍ، كثيرٌ منهم يدخلُ النار بذُنُوبه، ثُمَّ يَشفعُ فيهم الشُّفعاءُ، ولا يُخلد فِي النَّار إلَّا الكفرةُ الَّذين أشركوا بالله، أو استحلُّوا مَحَارم الله، أو استحلُّوا الْحُكم بغير ما أنزل الله، هم الْمُخلدون فِي النار.

أمَّا الزَّانِي لا يُخلَّد لو مات علىٰ الزِّنا؛ لا يُخلَّد ولو دخل

النَّار، كذلك شاربُ الخمر لا يخلَّدُ؛ والعاقُّ لوالديه إذا دخل النار لا يُخلَّد؛ آكلُ الرِّبا وإِنْ كان مُتوعَّدًا دخل النارَ، يبقىٰ فيها ما شاء الله، ثُمَّ يخرج بعد التَّطْهير إلَىٰ الجنَّة، كما جاءت به الأحاديث عن رسول الله ﷺ.

ومَنْ عنده شكٌّ يراجع أحاديث الآخرة، أحاديث الشفاعة؛ حتَّىٰ يعرف ما جاءت به السُّنةُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يشفعُ عدةَ شفاعاتٍ للعصاة، ويخرجهم اللهُ من النار بشفاعته، ويشفع المؤمنون والأفراد والملائكة والمؤمنون[1]، ثُمَّ بعد

---

(١) ثبت عن النبي ﷺ أن الناس يَطْلبُونَ الشَّفَاعةَ في فصلِ القضاءِ إلىٰ آدم، ثمَّ نوح، ثمَّ إبراهيم، ثمَّ موسىٰ، ثمَّ عيسىٰ.
فإذا وَصَلتْ إلىٰ النَّبيِّ ﷺ قال: «**أنا لها**». أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣)، من حديث أنس رضي الله عنه الطويل.
وقَدْ جاء في أحاديث عن النَّبيِّ ﷺ: أنَّ اللهَ يأمر بإخراجِ قومٍ علىٰ سبيل التَّدنِّي: فأخرج البخاري (٧٤٣٩) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في حديث الرؤية، وفيه: «**فيقول اللهُ تعالىٰ: اذهبوا؛ فَمَن وجدتم في قلبه مِثْقَالَ دينارٍ من إيمان- فأخرجوه**».

هذا يبقىٰ بقيةٌ فِي النَّار من العصاة يُخْرجهُمُ اللهُ من النَّار بغير شفاعةٍ بعدما احترقوا، ثُمَّ يُلْقَوْنَ فِي نَهر الحياة فينبتون كما تنبت الحِبَّة فِي حميل السَّيْل، ثُمَّ بعد هذا يأذن لَهم اللهُ فِي دخول الجنَّة[1]، ولا يبقىٰ فِي النَّار إلَّا الكفرةُ، هم

=

وأخرج مسلم (١٨٣) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «ارجعوا، فمَنْ وجدتم في قلبه مثقالَ نصفِ دينارٍ من خيرٍ فأخرجوه، فيُخْرِجونَ خَلْقًا كثيرًا».

وأخرج البخاري (٤٤) من حديث أنس رضي الله عنه: «يخرجُ مِن النَّار مَنْ قال: لا إله إلَّا الله وفي قلبه أدنىٰ وزن شعيرةٍ من إيمانٍ».

وأخرج البخاري (٣٩٧٦) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «أَخْرِجُوا من النَّار مَنْ كان في قلبه مثقالُ حَبَّة خردلٍ من إيمانٍ».

وأخرج البخاري (٧٤٣٩)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه: «اذهبوا فمَنْ وجدتم في قلبه مثقالَ ذَرَّةٍ من إيمانٍ فأخرجوه، فيُخْرِجون مَنْ عَرَفوا».

(١) من ذلك ما ورد في حديث أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إذا دَخَل أهلُ الجنَّةِ الجنَّةَ، وأهلُ النَّارِ النَّارَ، يقول الله: مَنْ كان في قلبِهِ مثقالُ حَبَّةٍ من خردلٍ من إيمانٍ، فأخرجوه، فيخرجون قَدِ امْتُحِشوا، وعادوا حُمَمًا، فيُلْقون في نهر الحياة، فيَنْبُتون كما تَنْبُتُ الحِبَّة في حَمِيلِ

=

السَّيْل -أو قال: حَميَّة السَّيْل».

وقال النَّبيُّ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا أَنَّها تخرجُ صَفْرَاء مُلتويةً»، مُتَّفقٌ عليه: أخرجه البخاري (٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٤)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

وفي روايةٍ لمسلمٍ (١٨٢): «حتَّىٰ إذا فَرَغ اللهُ من القضاءِ بَيْن العبادِ، وأراد أن يُخرج برحمتِهِ مَنْ أراد من أهل النَّار، أمرَ الملائكةَ أن يُخْرجوا من النَّار مَنْ كان لا يشرك بالله شيئًا مِمَّنْ أراد الله تعالىٰ أن يرحمه مِمَّنْ يقول: لا إله إلَّا الله، فيعرفونهم في النَّار، يعرفونهم بأثرِ السُّجُودِ، تأكلُ النَّارُ من ابن آدم إلَّا أثر السُّجُود، حَرَّم اللهُ علىٰ النَّار أن تَأْكُلَ أثرَ السُّجُودِ، فيُخرجون مِنَ النَّار وَقَدِ امْتَحَشُوا، فيُصبُّ عليهم ماءُ الحياةِ، فينْبتُونَ منه كما تَنْبتُ الحِبَّة في حَمِيلِ السَّيْل».

وقوله: «امْتَحَشُوا» أي: احترقوا. و«الحبة»: بذر البقول والعُشب تنبت في البراري وجوانب السيول.

وقال ابن الأثير: «حميل السيل: وهو ما يجيء به السَّيْل من طين أو غُثَاء وغيره، فَعِيل بمعنىٰ مفعول، فإذا اتَّفقَت فيه حِبَّة واسْتَقَرَّت علىٰ شَطِّ مَجْرَىٰ السَّيْل فإنها تَنْبُت في يوم وليلة، فشُبِّه بها سُرْعة عَوْد أبْدَانِهم وأجْسَامِهم إليهم بَعْدَ إحْراق النَّار لها». «النهاية» (١/ ٤٤٢).

المُخلَّدون فيها أبد الآباد؛ أمَّا العصاة فلا.

هذا قولُ أهل السُّنَّة، ما هو بقول المرجئة.

الْمُصيبة هي الْجَهل.

ما يبلغُ الأعداءُ من جاهل ما يبلُغ الْجَاهلُ من نفسه

☆☆☆☆☆

السؤال الثاني عشر: يا شيخ، الَّذي يقول: إنَّ هذا القول هو قول المرجئة، ماذا نقول فيه؟

الجواب: قلنا: جهلٌ مركبٌ.

قلنا: جهلُ مركب، لا يَعْرف قولَ أهل السُّنَّة؛ يراجعُ كلامَ أهل السُّنَّة، يراجع كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، وكلام الأشعري فِي المقالات، وغيرهم من أهل السُّنَّة، و«فتح الْمَجيد» للشَّيخ عبد الرَّحمن بن حسن وغيرهم، ويراجعُ «شرح الطحاوية» لابن أبِي العز، ويراجع كتاب «التوحيد» لابن خزيمَة وأشباهه، حَتَّىٰ يعرف كلام أهل السُّنَّة.

فإذا كان جاهلًا مركبًا، لا يَحكم علىٰ النَّاس بِجهْله.

نسأل الله لنا وله الْهِدَاية.

☆☆☆☆☆

السؤال الثالث عشر: أعمال الجوارح تُعْتبر شرط كمال في الإيمان أم شرط صِحَّة للإيمان؟

الجواب: أعمال الْجَوارح فيها ما هو كمالٌ للإيمَان، وفيها ما هو ينافِي الإيمَان، فالصَّومُ من كمال الإيمان، والصَّدقةُ والزَّكاةُ من كمال الإيمَان.

وتَرْكها نقصٌ فِي الإيمَان، وضعفٌ فِي الإيمَان، ومعصيةٌ، أمَّا الصلاةُ فالصَّوابُ أنَّ تَرْكهَا كفرٌ- نسأل الله العافية- كفرٌ أكبر، وهكذا فالإنسانُ يأتِي بالأعمال الصَّالِحَات، فهذا من كمال الإيمان، أَنْ يكثرَ من الصَّلاة، ومن صوم التَّطوُّع، ومن الصَّدقات، فهذا من كمالِ الإيمَان مِمَّا يُقوِّي به إيمَانه.

☆☆☆☆☆

السؤال الرابع عشر: إذا كان من كلمةٍ أو نصيحةٍ أخيرةٍ؟

الجواب: وَصيَّتِي للجميع: التَّفقُّهُ فِي الدِّين، والتَّدبرُ للقرآن، والإكثارُ من قراءة القرآن، وتَدبُّر معانيه، والمذاكرةُ فيما بينهم كما دلَّ عليه القرآن والسُّنَّة، والقراءة فِي كتب أهل السُّنَّة؛ مثل: شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن القيِّم، يقرؤون كُتُبهما، فيها خيرٌ عظيمٌ، كُتُب السَّلف مثل: «تفسير ابن جرير»، وكتاب «التَّوحيد» لابن خزيمَة، و«شرح السُّنَّة» للبغوي، ومثل كتاب «شرح الطحاوية» لابن أبِي العِزِّ، وما أشباهه، و«الحَمويَّة»، التدمرية، وكلُّها كتبٌ عظيمةٌ مفيدةٌ.

نسأل الله للجميع التَّوفيق والْهِدَاية وصلاح النِّيَّة والعمل.

☆☆☆☆☆

الفهرس

المقدمة..... ٣

الواجب على جميع المكلفين من الجن والإنس..... ٤

طبقات المسلمين ثلاث..... ٨

أسئلة والجواب عليها..... ١٤

السؤال الأول: هناك من يقول بأن القول -وهو قول السلف-: لا نكفرُ أحدًا من أهل الملة بذنبٍ ما لم يستحلَّهُ، يقول: هذا هو قول المرجئة، فما هو تعليقكم؟ ١٤

السؤال الثاني: هل العلماء الذين قالوا بعدم كفر مَنْ ترك أعمال الجوارح مع تَلفُّظه بالشهادتين ووجود أصل الإيمان القلبي، هل هم من المرجئة؟ ١٥

السؤال الثالث: [في] الإجابة على السؤال الأول البعض يقول: فهمنا من كلامك أنَّ الإنسان إذا نطق بالشَّهادتين ولَمْ يعمل، فهذا ناقص الإيمان، هل هذا الفهم صحيحٌ؟ ١٧

السؤال الرابع: هل يمكن صدورُ كفرٍ عمليٍّ مخرجٍ من الملَّة في

الأحوال الطَّبيعيَّة؟ ١٧

السؤال الخامس: ما معنىٰ الكفر العمليِّ الَّذي يكون في الأحوال الطَّبيعيَّة، والأصلُ القلبيُّ لَمْ ينتقض؟ ١٨

السؤال السادس: السجود والذبح إذا كان جهلًا، هل يُفرَّق بين الجهل والتعمُّد؟ ١٩

السؤال السابع: لكن يا شيخ، بمجرد العمل! كسجود معاذ للنبي ﷺ بمجرد العمل هكذا؟! ١٩

السؤال الثامن: هل تبديل القوانين يُعْتبر كفرًا مخرجًا من الملَّة؟ ٢٠

السؤال التاسع: هل هناك فرقٌ بَيْن التَّبديل وبَيْن الحكم في قضيةٍ واحدةٍ؟! يعني [هل هناك] فرق في هذا الحكم بين التبديل ككل، والحكم في قضية واحدة؟ ٢١

السؤال العاشر: يعني هذا الحكم يشمل التَّبديل وعدم التَّبديل، يعني يشمل كلَّ الأنواع؟ ٢٢

السؤال الحادي عشر: ما تقول فيمَنْ يصف أهل السُّنَّة الَّذين لا يُكفِّرون بالذَّنب بأنهم مرجئةٌ؟ ٢٣

السؤال الثاني عشر: يا شيخ، الَّذي يقول: إنَّ هذا القول هو قول المرجئة، ماذا نقول فيه؟ ٢٧

السؤال الثالث عشر: أعمال الجوارح تُعْتبر شرط كمال في الإيمان أم شرط صِحَّة للإيمان؟ ٢٨

السؤال الرابع عشر: إذا كان من كلمةٍ أو نصيحةٍ أخيرةٍ؟ ٢٩

الفهرس ٣٠

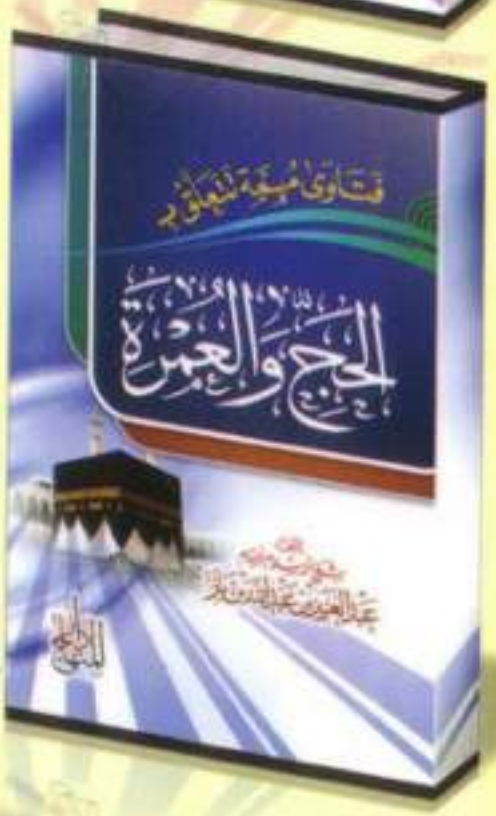

المكتبة: ٨١ ش الهدي المحمدي - أحمد عرابي - عين شمس
جوال: ٠٠٢٠١٢٨٨٨٤٠٨١
٠٠٢٠١٢٨٨٨٤١١٣ - ٠٠٢٠١٢٨٨٨٤٠٧٨
E-mail:daralmenhaj@hotmail.com
E-mail:daralminhaj@yahoo.com